

Distr.: General
18 April 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والسبعون

البند 80 من جدول الأعمال

الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية

الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية

تقرير الأمين العام

تصويب

الفقرة 154

يُستعاض عن النص الحالي بما يلي:

154 - اقترحت البرازيل أن يضاف أنه لا يجوز تفسير أي حكم في اتفاقية مقبلة على أنه يفرض التزاما بالتسليم إذا كان الشخص المراد تسليمه سيمثل أمام محاكم استثنائية أو قد يواجه عقوبة لا تتسق مع أهم حقوق الإنسان الأساسية، بما في ذلك عقوبة الإعدام. واقترح المغرب تنقيح مشروع المادة لمراعاة القوانين الوطنية التي تنص على عدم التسليم إلى دول قد يحاكم فيها الجاني المزعوم أمام محكمة خاصة أو قد يواجه فيها عقوبة الإعدام. وذكرت سنغافورة أنها لا توافق على هاذين الاقتراحين، وأشارت إلى آرائها بشأن الفقرة 7 من مشروع المادة 6 باعتبارها أسبابا لذلك. وذكرت سنغافورة أيضا أن الاتفاقيات المتعددة الأطراف التي تتناول الجرائم، والتي يستند إليها مشروع المادة 13، لا تتضمن صيغة مماثلة لما اقترح.



الرجاء إعادة استعمال الورق

